

أَبَابُ الْأَوَّلِ

مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ لِتَوْضِيحِ الْعَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ، وَالصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
أَجْمَعِينَ.

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ رِسَالَةٌ جَامِعِيَّةٌ تَحْتَ الْعُنْوَانِ "الإِضَافَةُ وَمَعَانِيهَا فِي سُورَةِ
الْمُلْكِ"، قَدَّمَهَا الْبَاحِثُ لِاسْتِنْفَاءِ شُرُوطِ الْإِمْتِحَانِ لِلْحُصُولِ عَلَى الشَّهَادَةِ
الْجَامِعِيَّةِ الْأُولَى فِي كَلِّيَّةِ الْأَدَابِ قِسْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَدَبِهَا.
قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَى بَحْثِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ، أَرَادَ الْبَاحِثُ أَنْ يُبَيِّنَ مَا يَتَعَلَّقُ
بِالْمَوْضُوعِ، وَهُوَ كَمَا يَلِي :

1. الخَلْفِيَّةُ

أَنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ هِيَ اللُّغَةُ الْمُسْتَعْدَمَةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَمَا
وَرَدَ فِي أَحَدَى آيَاتِ الْقُرْآنِ : "بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ"¹. وَلِهَذَا لَأَشْكُ أَنْ
تَعْلَمَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ مِفْتَاحُ لِفَهْمِ الدَّرُوسِ الدِّينِيَّةِ الَّتِي بَيْنَهَا الْقُرْآنُ.
اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ لَهَا ثَلَاثَةٌ عَشْرَ عِلْمًا وَهِيَ الصَّرْفُ وَالْإِعْرَابُ
(يَجْمَعُهُمَا اسْمُ النَّحْوِ) وَالرَّسْمُ، وَالْمَعَانِي، وَالْبَيَانُ، وَالْبَدِيعُ، وَالْعَرُوضُ،

¹ القرآن، الشعراء (195)

وَالْقَوَافِي، وَقَرَضُ الشُّعْرِ، وَالْإِنْشَاءُ، وَالْخِطَابَةُ، وَتَارِيخُ الْأَدَبِ، وَمَتْنُ
اللُّغَةِ².

أَمَّا النَّحْوُ هُوَ أَسَاسٌ لَتَعْلِيمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لِأَنَّ فِيهِ قَوَاعِدُ تُعْرَفُ
بِهَا وَظَيْفَةٌ كُلُّ كَلِمَةٍ دَاخِلِ الْجُمْلَةِ وَضَبْتُ أَوْ آخِرِ الْكَلِمَاتِ وَكَيْفِيَّةُ
إِعْرَابِهَا. وَمِنْ قَوَاعِدِ النَّحْوِ الْإِضَافَةُ، وَهِيَ مِنْ أَحَدِ التَّرَاكِبِ فِي النَّحْوِ،
وَلَيْسَتْ الْإِضَافَةُ بِتَرْكِيبٍ شَيْئَيْنِ فَأَكْثَرَ فَقَطُّ. لَكِنْ فِيهَا مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٌ لِأَنَّهَا
تُقَدَّرُ مَعَانِي حَرْفِ الْجَرِّ الْمُخْتَلِفَةِ، وَكَانَتْ أَنْوَاعُ الْمَعَانِي فِيهَا بِتَقْدِيرِ
حَرْفِ الْجَرِّ الْمُقَدَّرَةِ فِيهَا، وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْإِضَافَةُ نَسْبَةً بَيْنَ اسْمَيْنِ عَلَى
تَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ تُفِيدُ مَعَانٍ مُخْتَلِفَةً، وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ مُضَافًا وَالثَّانِي
مُضَافًا إِلَيْهِ، مَثَلًا: هَذَا قَلَمٌ زَيْدٌ، وَكَلِمَةُ "قَلَمٌ زَيْدٌ" إِضَافَةٌ يَعْنِي جُمْلَةٌ
تُرَكَّبُ مِنْ مُضَافٍ وَهُوَ كَلِمَةُ "قَلَمٌ" وَمُضَافٍ إِلَيْهِ وَهُوَ كَلِمَةُ "زَيْدٌ".
وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ وَهُوَ "الْلَامُ" تُفِيدُ الْمَلِكَ، فَصَارَتْ
"هَذَا قَلَمٌ لَزَيْدٍ". وَلِذَلِكَ يُرِيدُ الْبَاحِثُ أَنْ يَعْرِفَ الْإِضَافَةَ وَأَنْوَاعَهَا الَّتِي
كَانَتْ فِي سُورَةِ الْمَلِكِ اجْمَالِيًّا وَتَفْصِيلِيًّا.

وَإِخْتَارَ الْبَاحِثُ سُورَةَ الْمَلِكِ لِأَنَّهَا مِنْ إِحْدَى السُّورِ الَّتِي
جَعَلَهَا الْمُسْلِمُونَ كَأَحْدَى الْأُورَادِ فِي قِرَاءَةِ التَّهْلِيلِ وَالْإِسْتِعَاثَةِ مَثَلًا، فَهُمْ
يَقْرَؤُونَ هَذِهِ السُّورَةَ فِي حَيَاتِهِمْ الْيَوْمِيَّةِ يَرْجُونَ مِنْ قِرَاءَةِ هَذِهِ السُّورَةِ
الْفُضِيلَةَ الْعَظِيمَةَ لِأَنَّهَا تُسَمَّى أَيْضًا بِالْمَانِعَةِ وَالْمُنْجِيَّةِ وَالْمُجَادَلَةِ كَمَا قِيلَ
فِي الْحَدِيثِ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَرَبَ بَعْضُ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَاءَهُ عَلَى قَبْرِ وَهُوَ لَا يَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ

²مصطفى الغلابيني، جامع الدروس العربية، ج1 (بيروت - لبنان: دار الفكر، 2007م) ص 7

فَإِذَا قَبُرُ أَنْسَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمَلِكِ حَتَّى خَتَمَهَا فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هِيَ الْمَانِعَةُ وَهِيَ الْمُنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ³.

2. الْقَضِيَّةُ الْأَسَاسِيَّةُ

1. مَا هِيَ الْإِضَافَةُ وَمَا مَعَانِيهَا؟
2. أَيُّ آيَاتٍ تَتَضَمَّنُ الْإِضَافَةَ وَمَا مَعَانِيهَا فِي سُورَةِ الْمَلِكِ؟
3. مَا أَنْوَاعُ الْمَعَانِي مِنَ الْكَلِمَاتِ الْإِضَافِيَّةِ فِي سُورَةِ الْمَلِكِ؟

3. فُرُوضُ الْبَحْثِ

1. الْإِضَافَةُ هِيَ نِسْبَةٌ بَيْنَ اسْمَيْنِ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ تُوجِبُ جَرَّ الثَّانِي أَيْدًا، وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ مُضَافًا وَالثَّانِي مُضَافًا إِلَيْهِ. وَالْمَعَانِي فِيهَا مُخْتَلِفَاتٌ عَلَى تَقْدِيرِ أَحْرَفِ الْجَرِّ الْمُقَدَّرَةِ فِيهَا.
2. وَالْكَلِمَاتُ اللَّاتِي تَتَضَمَّنُ الْإِضَافَةَ فِي سُورَةِ الْمَلِكِ كَثِيرَةٌ مُخْتَلِفَةٌ وَمَعْنَاهَا مُخْتَلِفٌ أَيْضًا عَلَى تَقْدِيرِ أَحْرَفِ الْجَرِّ الْمُقَدَّرَةِ فِيهَا، مَثَلًا: "تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ"، وَلَفْظُ "يَدِهِ" إِضَافِيٌّ يُرَكَّبُ مِنْ لَفْظِ "يَدٍ" مُضَافًا وَلَفْظِ "هُ" مُضَافًا إِلَيْهِ، وَهُوَ ضَمِيرٌ يَعُودُ إِلَى لَفْظِ "الَّذِي" عَائِدًا. وَالْمَعْنَى فِيهَا لِلْمَلِكِ بِتَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ اللَّامِ تُفِيدُ الْمَلِكَ، فَصَارَتْ "يَدُهُ".

³ محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ج3 (بيروت - لبنان: دار الفكر) ص 390

3. وَالْمَعْنَى فِي الْإِضَافَةِ أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٌ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ الْمُقَدَّرِ فِيهَا، وَالْأَوَّلُ اللَّامِيَّةُ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ "اللَّامُ" تُفِيدُ الْمَلِكَ أَوْ الْإِخْتِصَاصَ، وَالثَّانِي الْبَيَانِيَّةُ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ "مِنْ"، وَالثَّلَاثُ الظَّرْفِيَّةُ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ "فِي"، وَالرَّابِعُ التَّشْبِيهِيَّةُ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفِ الْجَرِّ "ك". كُلُّهَا مُسْتَحْدَمَةٌ فِي كُلِّ كَلِمَةٍ إِضَافِيَّةٍ فِي سُورَةِ الْمَلِكِ.

4. تَوْضِيحُ الْمَوْضُوعِ وَتَحْدِيدُهُ

قَبْلَ أَنْ يَبْحَثَ الْبَاحِثُ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ فَمِنْ الْمُسْتَحْسَنِ أَنْ يُوضِّحَ الْبَاحِثُ الْكَلِمَاتِ الْمَوْجُودَاتِ فِي هَذَا الْعُنْوَانِ "الْإِضَافَةُ وَمَعَانِيهَا فِي سُورَةِ الْمَلِكِ"، وَهِيَ كَمَا يَلِي :

الْإِضَافَةُ : مِنْ كَلِمَةٍ أَضَافَ : أَشْرَفَ، وَ - الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ :
أَمَالَهُ وَأَسْنَدَهُ وَضَمَّهُ، وَ - الْكَلِمَةُ إِلَى الْكَلِمَةِ : نَسَبَهَا
إِلَيْهَا عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ⁴.

و : حَرْفُ عَطْفٍ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى مُطْلَقِ الْجَمْعِ⁵.

مَعَانِيهَا : جَمْعٌ مِنَ الْمَعْنَى : مَا يُقْصَدُ بِشَيْءٍ، مَعْنَى الْكَلِمَةِ :
مَدْلُولُهَا⁶. وَالْهَاءُ يَعُودُ إِلَى لَفْظِ الْإِضَافَةِ.

فِي : حَرْفُ جَرٍّ، وَمِمَّا تَدُلُّ عَلَيْهِ مَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ⁷.

سُورَةِ الْمَلِكِ : اسْمُ أَحَدَى السُّورِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

⁴لوييس معلوف، المنجد في اللغة والأعلام (بيروت: دار المشرق، 1987م) ط 28، ص 457

⁵معلوف، المنجد. ص 883

⁶معلوف، المنجد. ص 535

⁷معلوف، المنجد. ص 601

5. سَبَبُ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ

انَّ الْعَوَامِلَ الَّتِي قَدْ دَفَعَتْ الْبَاحِثَ فِي اخْتِيَارِ هَذَا الْمَوْضُوعِ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا :

1. انَّ الْإِضَافَةَ مِنْ أَحَدِ التَّرَاكِيِبِ فِي النُّحُو، لَكِنْ كَانَ الْبَحْثُ فِيهَا نَادِرًا فِي الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ أَوْ الرَّسَالَةِ.
2. طُمُوحُ الْبَاحِثِ لِمَعْرِفَةِ الْإِضَافَةِ وَمَا فِيهَا وَيَفْهَمُهَا أَجْمَالِيًّا وَتَفْصِيلِيًّا.
3. ارَادَةُ الْبَاحِثِ لِتَطْبِيقِ الْإِضَافَةِ وَمَا فِيهَا فِي سُورَةِ الْمُلِكِ لِأَنَّهَا مِنْ أَحَدَى السُّورِ الْمَشْهُورَةِ فِي الْعَالَمِ.

6. الْهَدَفُ الَّذِي يُرَادُ الْوُصُولُ إِلَيْهِ

1. لِرِيَادَةِ الْمَعْرِفَةِ مِنْ قَوَاعِدِ النَّحْوِ خَاصَّةً فِي الْإِضَافَةِ وَمَا فِيهَا أَجْمَالِيًّا وَتَفْصِيلِيًّا.
2. مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ الْمَعَانِي مِنْ الْكَلِمَاتِ فِي سُورَةِ الْمُلِكِ خَاصَّةً مِنْ الْكَلِمَاتِ الْإِضَافِيَّةِ فِيهَا.

7. الدِّرَاسَةُ السَّابِقَةُ

بَعْدَ أَنْ يَنْظُرَ الْبَاحِثُ إِلَى الْكُتُبِ النَّحْوِيَّةِ وَالْبَحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَوْضُوعِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ فِي كَلِّيَّةِ الْأَدَابِ قَسَمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَدَبِهَا جَامِعَةَ سُونَنِ امبِيلِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْحُكُومِيَّةِ، وَجَدَ الرَّسَالَةَ الَّتِي تَبْحَثُ عَنِ الْإِضَافَةِ، يَعْنِي تَحْتَ الْعُنْوَانِ "الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ فِي الْإِضَافَةِ" سَنَةَ 2003م، حَيْثُ قَدْ بَحَثَهَا شَمَشُولُ عَلَى الْمُشْرِفِ الْأُسْتَاذِ أَبُو دَرْدَاءِ، بَعْدَ مَا اهْتَمَّهَا الْبَاحِثُ كَانَ بَحْثُ تِلْكَ الرَّسَالَةِ عَنِ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ آرَاءِ الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ فِي الْإِضَافَةِ، هَذَا يَخْتَلِفُ بِهِذِهِ الرَّسَالَةَ الَّتِي كَانَ بَحْثُهَا عَنِ تَطْبِيقِ الْإِضَافَةِ وَمَعَانِيهَا فِي سُورَةِ الْمُلْكِ، أَمَّا الْمَرَاغِعُ الْمُعْتَمَدُ عَلَيْهَا فَأَهْمُهَا مَا يَلِي :

1. مصطفى الغلاييني، جامع الدروس العربية، (بيروت لبنان : دار

الفكر، 2007م). هذا الكتابُ يَبْحَثُ فِي الْمَوَادِّ عَنِ الْإِضَافَةِ، وَفِيهَا أَقْسَامُ الْإِضَافَةِ وَأَنْوَاعُهَا وَتَعْرِيفُهَا وَمَا إِلَى ذَلِكَ.

2. محمد على المراغي، تفسير المراغي، (مصر : دار العلم، بدون السنة).

هذا الكتابُ يَبْحَثُ فِي الْأَلْفَاظِ أَمْ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِتَطْبِيقِ الْإِضَافَةِ وَمَعَانِيهَا فِي آيَاتِ سُورَةِ الْمُلْكِ.

8. مَنَهْجُ البَحْثِ

يَنْتَهِجُ البَاحِثُ فِي بَحْثِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ بِمَنَهْجَيْنِ أَساسِيَيْنِ، وهما مَنَهْجُ جَمْعِ المَوادِّ وَمَنَهْجُ تَحْلِيلِ المَوادِّ.

1. مَنَهْجُ جَمْعِ المَوادِّ

يَسْتَخْدِمُ البَاحِثُ فِي جَمْعِ مَوادِّ هَذِهِ الرِّسَالَةِ بَطَرِيقَتَيْنِ، وهما :
الأوَّلُ : الطَّرِيقَةُ المُبَاشِرَةُ، وهي أَنْ يَأْخُذَ البَاحِثُ المَوادَّ على ما وَضَعَهُ العُلَماءُ بِنَفْسِ نُصُوصِهِمْ وَعِبَارَتِهِمْ مِنْ غَيْرِ تَبْدِيلٍ وَلَا تَغْيِيرٍ.
الثَّانِي : الطَّرِيقَةُ غَيْرُ المُبَاشِرَةِ، وهي أَنْ يَأْخُذَ البَاحِثُ المَوادَّ وَجَواهِرَ الفِكرَةِ الَّتِي أوردَها العُلَماءُ مَعَ بَعْضِ تَصَرُّفَاتٍ، سِوَاءٍ كَانَتْ بِزِيادَةٍ أَوْ نُقْصانٍ.

2. مَنَهْجُ تَحْلِيلِ المَوادِّ

سَلَكَ البَاحِثُ فِي تَحْلِيلِ مَوادِّ هَذِهِ الرِّسَالَةِ بِمَنَهْجَيْنِ، وهما :
الأوَّلُ : المَنَهْجُ البَيَّانِيُّ، وهو أَنْ يُبَيِّنَ البَاحِثُ آراءَ العُلَماءِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالمَسائِلِ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ وَيَشْرَحُها شَرْحًا وَافِيًا.
الثَّانِي : المَنَهْجُ التَّحْلِيلِيُّ، وهو أَنْ يَعْتَمِدَ البَاحِثُ فِي بِناءِ رَأْيِهِ على المَنَهْجِ الإِسْتِقْرَائِيِّ وَالِإِسْتِدْلالِيِّ وَالْمُقارَنَةِ.

9. طَرِيقَةُ الْبَحْثِ

- انَّ طَرِيقَةَ الْبَحْثِ الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا الْبَاحِثُ فِي كِتَابَةِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ
الْجَامِعِيَّةِ فَقَسَّمَهَا إِلَى خَمْسَةِ أَبْوَابٍ، وَهِيَ كَمَا يَلِي :
- البابُ الأوَّلُ : الْمُقَدِّمَةُ، وَتَنْقَسِمُ إِلَى الْخُلْفِيَّةِ وَالْقَضِيَّةِ الْأَسَاسِيَّةِ وَ
فُرُوضِ الْبَحْثِ وَتَوْضِيحِ الْمَوْضُوعِ وَتَحْدِيدِهِ وَ سَبَبِ
اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ وَ الْهَدَفِ الَّذِي يُرَادُ الْوُصُولُ إِلَيْهِ وَ
الدِّرَاسَةَ السَّابِقَةَ وَ مَنَهَجَ الْبَحْثِ وَ طَرِيقَةَ الْبَحْثِ.
- البابُ الثَّانِي : اللَّمْحَةُ عَنِ سُورَةِ الْمَلِكِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. هَذَا
البابُ يَحْتَوِي عَلَى الْفَصَلَيْنِ :
- الفصلُ الأوَّلُ : تَسْمِيَةُ سُورَةِ الْمَلِكِ وَفَضْلُهَا
الفصلُ الثَّانِي : مَضْمُونُ سُورَةِ الْمَلِكِ
- البابُ الثَّالِثُ : الْإِطَارُ النَّظْرِيُّ، مَفْهُومُ الْإِضَافَةِ، هَذَا الْبَابُ يَحْتَوِي
عَلَى أَرْبَعَةِ فُصُولٍ، وَهِيَ :
1. الْفَصْلُ الْأَوَّلُ : مَعْنَى الْإِضَافَةِ
 2. الْفَصْلُ الثَّانِي : أَقْسَامُ الْإِضَافَةِ
 3. الْفَصْلُ الثَّالِثُ : أَحْكَامُ الْإِضَافَةِ
 4. الْفَصْلُ الرَّابِعُ : الْأَسْمَاءُ الْمُلَازِمَةُ لِلْإِضَافَةِ
- البابُ الرَّابِعُ : لُبُّ الْبَحْثِ عَنِ الْإِضَافَةِ وَمَعَانِيهَا فِي سُورَةِ الْمَلِكِ.
- البابُ الْخَامِسُ : الْخَاتِمَةُ، وَفِيهَا تَحْتَوِي عَلَى الْإِسْتِنْبَاطَاتِ وَالْإِقْتِرَاحَاتِ
وَقَائِمَةِ الْمَرَاجِعِ.